



## الغانم يهنئ نظراءه في أذربيجان وإثيوبيا ونيبال

وبعث الغانم ببرقيات تهنئة إلى كل من رئيس البرلمان الاتحادي في جمهورية نيبال الفيدرالية الديمقراطية غانيش براساد تيميلسينا ورئيس المجلس التشريعي كريشنا بهادور كهارا وذلك بمناسبة العيد الوطني لبلدهما.

تهنئة إلى كل من رئيسة مجلس نواب الشعب الفيدرالي الإثيوبي في الجمهورية الإثيوبية الفيدرالية الديمقراطية الاتحادية كيريا ابراهيم وذلك بمناسبة العيد الوطني لبلدهما.

بعث رئيس مجلس الأمة مزروق الغانم أمس ببرقيات تهنئة إلى رئيس المجلس الوطني في جمهورية أذربيجان أوكتاي س. أسادوف وذلك بمناسبة العيد الوطني لبلده. كما بعث الرئيس الغانم ببرقيات

### بانتظار ردود بعض الجهات الحكومية لإعداد التقرير النهائي

## «الجوازات المزورة» توصي بعدم فصل «البدون» من «الدفاع» لحين انتهاء التحقيق



محمد هايف وثامر السويط ود. عادل الدمخي أثناء اجتماع لجنة التحقيق



الفريق محمد الخضر وأركان وزارة الدفاع خلال الاجتماع

تنتظر ردودها ومن ثم استكمال عمل التحقيق تمهيدا لتقديم التقرير النهائي.

وقال إن «قضية الجوازات المزورة كان أسلوب معالجة ولكن للأسف الشديد أشرفت عليه الحكومة في فترة من الفترات ووعت ذلك الأسلوب وشجعت عليه مما أدى إلى لجوء بعض الإخوة غير محمدي الجنسية إلى دول أخرى»، مبينا أن اللجنة استندت وزارتي الإعلام والتجارة وغيرها من الجهات لبحث تلك القضية بشكل شامل.

الشيخ ناصر صباح الأحمد وانتهدت اللجنة إلى التوصية السابقة الذكر. وأشار إلى أنه خلال الاجتماعات السابقة تم الاجتماع مع عدد من المسؤولين في عدد من الجهات الحكومية من بينهم نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية والجهاز المركزي للمقربين ووكيل وزارة الداخلية ووزارات الإعلام والتجارة والخارجية والهيئة العامة للمعلومات المدنية. وبين انه تم توجيه طلبات إلى هذه الجهات الحكومية وأن اللجنة

أوصت لجنة التحقيق في الجوازات المزورة المنبثقة عن لجنة حقوق الإنسان في اجتماعها أمس بالتجديد وعدم فصل أي من منتسبي الجيش من فئة المقيمين بصورة غير قانونية بسبب عدم تجديد الجهاز المركزي لبطاقاتهم لحين انتهاء لجنة التحقيق ورفع أعمالها إلى مجلس الأمة. وقال مقرر اللجنة الفرعية النائب اجتماعها الرابع أمس، والتقت خلاله برئيس الأركان ممثلا عن النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع

## «شؤون الإعاقة»: مشروع حكومي لتعديل قانون «المعاقين» سيقدم للمجلس قريبا



صفاء الهاشم ومحمد الدلال ومبارك الجحرف أثناء اجتماع لجنة شؤون الأشخاص ذوي الإعاقة



سعد الخراز وممثلو الجهات الحكومية خلال اجتماع اللجنة

انه في حالات الإعاقات الشديدة هناك المكلف بالرعاية والمرأة التي ترعى معاقا، مؤكدا عدم الحاجة إلى أن يكون هناك اثنان مكلفان بالرعاية بسبب الكلفة المادية الكبيرة.

ولفت إلى أن وزارة الصحة لديها تحفظ على التأمين الصحي رغم وجود موافقة سابقة من الوزير السابق ومثبتة في تقرير اللجنة.

يذكر أن اجتماع اللجنة تم بحضور وزير الشؤون الاجتماعية سعد الخراز وممثلين عن وزارة الصحة والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية والهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة.

أعمال. وأشار الجحرف إلى أن الهدف من اجتماع اللجنة هو الوصول إلى توافق كامل على القانون حتى لا يتعرض عليه الحكومة ويعاد إلى اللجنة مرة أخرى. وأضاف أن هناك تعديلات من ضمن 11 تعديلا عليهما خلاف وإن هذا الاجتماع التنسيقي جاء رغبة من اللجنة في أن تكون التعديلات غير منقوصة.

وبين الجحرف أنه لم يتم التوصل إلى حل خلال الاجتماع حول التعديل الخاص بالمادة 25 التي تتناول المكلفين بالرعاية في حالات الإعاقات الشديدة. وأضاف أن هيئة ذوي الإعاقة ترى

وحيث إن القرار التفسيري الصادر من المحكمة الدستورية في الطلب رقم/ قد جاء في البند ثامنا الآتي: «ثامنا: أن الرقابة التي يمارسها مجلس الأمة عن طريق الأسئلة تتم داخل المجلس وبالتالي فإن الإجابة المطلوبة من المسؤول في أعمال الجلسة المعبئة لنظرها - بعد توافر صلاحيتها واستيفاء مقوماتها - وللمجلس الأمة وحده تقرير هذا الشأن دون الرام عليه بترتيب الأركان ممثلا عن النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع بحسب تاريخ ورودها».

وحيث إن المستجوب سبق أن أرسل العديد من الأسئلة البرلمانية منذ مطلع شهر أبريل 2019 ومهتر بتأشير السيد رئيس مجلس الأمة بإدراجها في الجلسة القادمة، فضلا عن مرور المدة اللائحة المنصوص عليها في المادة (124) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة مما يكون معه امتناع الوزير المستجوب عن الإجابة عن الأسئلة البرلمانية بمنزلة أفرغ لأداة دستورية من محتواها وأخلل بحق النائب في الرقابة على الوزير المستجوب. وي زيد من ذلك التأكيد على اخلال الوزير المستجوب بحق النائب في السؤال، هو معرفة الوزير المستجوب أن هناك استجوابا تم تحديده ميعاده، وهو ما دعا الوزير المستجوب إلى العمد في الإمتناع عن الإجابة في المدد اللائحة المنصوص عليها في اللائحة الداخلية لمجلس الأمة. إن مسلك الوزير المستجوب بعدم الإمتثال للدستور واللائحة الداخلية لمجلس الأمة في الإجابة على الأسئلة البرلمانية في ميعادها اللانحوي ليعد أخلايا بجناح الرقابة في مجلس الأمة لا يجب السكوت عليه.

**الخاتمة**  
من منطلق استشعارنا بحجم المسؤولية الوطنية وازرع الضمير تقدمنا بصحيفة الاستجواب وكل ما جاء بالصحيفة المتضمنة جميع الملاحظات والمخالفات والتجاوزات والاختلالات والإخفاقات التي رصدت في التقارير السنوية للجهات الرقابية والتي تعد من مسؤوليات الوزير المستجوب وعن صميم اختصاصه والمسؤول ومنه سياسيا وبرزها الميزانيات وسوء تنفيذها وعدم الالتزام بسقف الميزانية ولا في بنودها بالإضافة إلى ارتفاع المصروفات والمسابقات الختامية وحساب العهد والديون المستحقة والأرباح المحترقة والنظام الاستعماري المتعديتات في مجالس الإدارة والقياديين وشؤون التوظيف والمشاريع وتغطيتها وارتفاع تكاليفها وذلك عملا بالمادة (100) من دستور الكويت التي تنص على «لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء والوزراء استجوابات عن الأمور الداخلة في اختصاصهم».

### جعل أموال التأمينات الاجتماعية بعيدة كل البعد عن فائدة المتقاعدين

## سياسة الاختيار والتعيينات في مجالس إدارات شبابها الغموض

10) الخلل في أسلوب المتابعة المباشرة للاستثمارات. 11) شراء أصول باعلى من قيمتها التي تم التقييم على أساسها. 12) بيع أصول بأقل من قيمتها. 13) التناقص في الرجوع على مدراء الاستثمار الذين ثبت خطأهم الجسيم في إدارة الاستثمارات. وتأكيدا لهذه الاخفاقات نعرض الآتي على سبيل المثال: أولا: الدخول باستثمار شركة أريفا الفرنسية بالمخالفة لقواعد مخاطر الاستثمار: ان استثمار الهيئة في شركة أريفا الفرنسية يؤكد بشكل واضح أن أسس مخاطر الاستثمار لم تطبق عند اتخاذ قرار الاستثمار في تلك الشركة لا من قريب ولا من بعيد، وقد نتج عن هذا القرار الخطأ خسارة جسيمة جدا لحقت الصندوق السيادي الشركة مبلغ (600) مليون يورو اذ ان الهيئة استثمرت في هذه الشركة مبلغ (600) مليون يورو ثم باعت هذا الاستثمار بقيمة (83) مليون يورو، ويزيد على الاخفاق سعي الهيئة إلى حجب المستندات المتعلقة بهذا الاستثمار.

ثانيا: سوء ادارة الهيئة في التعامل مع الملاحظات التي شابت استثمارات الهيئة المدارة عن طريق شركة Panagora بتاريخ 2016/3/16 وافقت اللجنة التنفيذية على سحب مبلغ (600) مليون دولار من إحدى المحافظ وتوزيعها بالتساوي بين AQR وPanagora وذلك لإدارة شركات رؤوس الأموال الصغيرة على الرغم من سوء ادارة الأخير لمحافظ رؤوس الأموال الكبيرة، كما أصدرت اللجنة التنفيذية قرارها (1/3-2017/2018) بتحويل مبلغ آخر يعادل (80) مليون دولار، ومع ذلك استمر مدير المحافظ Panagora بذات الأداة السيئ على الرغم من كثرة الملاحظات على اداءه.

ثالثا: عدم التزام الهيئة بتطبيق الاستراتيجية الجديدة لتوزيع أصول صندوق احتياطي الأجيال القادمة. جانب آخر من الخفاقات في أعمال الهيئة تمثل في عدم تطبيق الاستراتيجية المعدلة للاستثماري والمقررة بتاريخ 2017/2/2 لصندوق احتياطي الأجيال القادمة أن تضمن التطبيق العملي أضافات عن تطبيق الاستراتيجية المقررة من الهيئة. رابعا: خسارة الهيئة خسارة محققة بقيمة 8,282,179 مليون دولار بسبب الخروج من صندوق Cnaan Equity III L.P خسرت الهيئة ما نسبته 40٪ من استثمارها في الصندوق المذكور أعلا وأقرت في بيانها لديوان المحاسبة سوء أداء مدير الصندوق ومع ذلك لم تذكر الهيئة رغبتها في مقاضاة مدير الصندوق.

خامسا: استمرار الاستثمار في دول تتضمن مخاطر تنذب في عملتها: ما زالت الهيئة تستثمر في دول تحمل تنديبا في فئات قيمة عملتها مما يؤثر على القيمة العادلة للاستثمار. سادسا: تكبد خسائر غير محققة بقيمة (69.5) مليون دولار عن طريق مساهمة الهيئة في صندوق Whitehall Street Global للمدار من قبل جولدمان ساكس تكبد الهيئة خسائر غير محققة كما في 2018/3/31 بقيمة (69.5) مليون دولار بما نسبته 70٪ من قيمة الاستثمار عن طريق مساهمة الهيئة في صندوق Whitehall Street Global للمدار من قبل جولدمان ساكس

سابعاً: تكبد خسائر غير محققة بقيمة (56.9) مليون دولار عن طريق مساهمة الهيئة III المسمى ليان برانز: تكبد الهيئة خسائر غير محققة كما في 2018/3/31 بقيمة (56.9) مليون دولار من أصل مبلغ (77.7) مليون دولار عن طريق مساهمة الهيئة في صندوق Silverpeak legacy III المسمى ليان برانز.

ثامنا: تكبد خسائر غير محققة بقيمة (169.9) مليون دولار من أصل (176.5) مليون دولار عن طريق مساهمة الهيئة في صندوق Morgan Stanley Real Estate Fund تكبدت الهيئة خسائر غير محققة بقيمة (169.9) مليون دولار من أصل (176.5) مليون دولار عن طريق مساهمة الهيئة في صندوق Morgan Stanley Real Estate Fund. تاسعا: مخالفة معايير الاستثمار في الاستثمار الخاص بشركة Wren House الإدارية: خالفت الهيئة معايير الاستثمار بالنسبة لشركة Wren

تلك الأموال محل الاستبدال هي أموال واجبة الربح طالما أن من فوسه فرصة الاستثمار هو المتقاعد نفسه. المحور الرابع: انتهاج سياسة غير حكيمة في إدارة أصول الهيئة العامة للاستثمار أنشأت الهيئة العامة للاستثمار بموجب القانون رقم 1982/47 لتتولى حسب المادة (2) باسم حكومة الكويت وحسابها إدارة استثمار المال الاحتياطي للدولة، الأموال المخصصة للاحتياطي الأجيال القادمة، وغير ذلك من الأموال التي يعهد بها وزير المالية إلى الهيئة لإدارتها. ويعد الصندوق السيادي الكويتي أول صندوق سيادي في العالم، مما يجب أن يتوافر فيه الاحتراف في إدارة الصندوق، وأن يكون مطبقا لأسس الاستثمار المتعارف عليها عالميا، مستفيدا من التجارب العالمية التي اكتسبت قطاع الاستثمار العالمي سواء كانت أخفاقات بتعين الحذر من الوقوع في مئلاتها أو محفزات يستوجب على الهيئة البحث عن مئلاتها.

الا أن أول تخوف يجعلنا نخشى فيه على مستقبل الصندوق السيادي هي حالة الغموض التي دأبت الهيئة على اتخاذها في ادارتها للصندوق السيادي من دون أن تحنو حدو أكبر صندوق سيادي في العالم كالصندوق السيادي الترويجي. ومن خلال متابعتنا في ضوء الملتاح من النذر اليسير من المعلومات عن الهيئة العامة للاستثمار نجد أن المخاوف تتزايد ازاء الكثير من الاخفاقات التي وقعت فيها الهيئة في ادارتها للصندوق السيادي. فها هي بعض الكفالات تحارب داخل الهيئة، في الوقت الذي تكون فيه اارات ودوائر حساسة شاغرة لفترة زمنية طويلة تحت بصير وبصيرة القاضي على ادارة الهيئة على الرغم من أن هذه الادارات والدوائر تدير استثمارات بعشرات المليارات من الدنانير، ناهيك عن تحقق حالات تعارض المصالح. ان ادارة المخاطر في الهيئة العامة للاستثمار تعد ادارة صورية، بعيدة كل البعد عن ادارة المخاطر، فلا يوجد أي ربط بين المخاطر والعوائد، بل ان الطامة الكبرى تتمثل في أن الهيئة دخلت في استثمارات تتسم بالمخاطر العالية، فلا تتوافر لدى تلك الاستثمارات نافذة للخروج منها وهو ما كبدنا خسائر جسيمة. كما أنه من الغائب أن الهيئة العامة للاستثمار لا تتوافر لديها القدرة في مواكبة التطور في الأسواق بسبب الضعف الإداري في جسم الهيئة وهو ما سيؤدي حتما إلى فوات الكثير من الأرباح التي تديرها الشركة، وتاريخيا فضلا عما تتسم فيه الهيئة من فوضى ناشئة عن عدم التنسيق بين أدارتها المختلفة.

ان ادارة المخاطر الصورية الموجودة في الهيئة لا تستطيع القول لا ببائنا ولا تلميحا عن الاستثمار من دون استيراد من حقيقة المؤسسة ساكنا ظل ماطلة مدير الاستثمار لدى الشركة المذكورة مما يكشف عن خلل قانوني في التعامل مع هذا الملف من قبل المؤسسة. ثالثا: امتناع المؤسسة عن مطالبة Brompton Asset Management International بالتعويضات الناشئة عن ادارة الاستثمارات والتي أدت إلى انخفاض بقيمة 34, 438, 456 دولارا، إذ لم تبين المؤسسة أسباب هذا الانخفاض ولم تبين لديوان المحاسبة ما إذا كانت قد اتخذت اجراءات قانونية قبل من يدير هذه الاستثمارات.

رابعا: تجميد الاستثمار في شركة مدينة الكويت الطبية: تأسست شركة مدينة الكويت الطبية في 2012/1/18 بغرض تأسيس وإدارة المدن والمستشفيات الطبية برأس مال (40) مليون دينار، ومنذ تاريخ تأسيسها لم يتأخر بالشركة أغراضها التي أنشأت من أجلها، إذ لم تقم بتعيين جهازها الإداري والنفسي، على الرغم من توافر رأس المال.

أموال المتقاعدين التي يتم دفعها تتعرض لخسر بالغ بسبب سوء ادارة الأموال، والأهم من ذلك افتقاد وجود ادارة حقيقية للمخاطر فعالة ومجدية، وفي المقابل نجد اصرار الوزير المستجوب على تحميل المتقاعدين كلفة فوات الاستثمار بالنسبة لأموال المؤسسة على اعتبار أن

كانت تحت بصير وبصيرة الوزير المستجوب والذي لم يحرك ساكنا. وفي هذا المقام نذكر هذه الاخفاقات التي تناولتها تقارير الجهات الرقابية بشكل واضح واطلع عليها الوزير المستجوب: 1) الاستثمار في أدوات مالية عالية المخاطر بما ترتب عليه خسارة المئات من الملايين. 2) الاستثمار في صناديق وشركات متفجرة بما ترتب عليه خسارة المئات من الملايين. 3) منح معلومات مضملة إلى ديوان المحاسبة في شأن التعليق على بعض الاستثمارات الخاسرة. 4) استمرار عدم القدرة على جلب الأموال التي اختلسها مدير عام المؤسسة الأسبق.

5) اهدار المطالبات القضائية تجاه المسؤولين عن ادارة الاستثمارات التي تستثمر المؤسسة فيها. 6) افتقاد ادارة حكيمة للمخاطر. 7) الاجحام عن تفعيل أنشطة بعض الشركات التابعة. وتأكيدا لهذه الاخفاقات نعرض الآتي على سبيل المثال: أولا: الخسارة الجسيمة في صندوق EVERST CAPITAL GLOBAL غير خاف أن أموال المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية هي من الأموال التي يجب أن يتم التعامل معها بحوط تام بعيد عن كل مخاطرة، وقد قامت المؤسسة بالدخول في استثمار عالي المخاطر، وهو الاستثمار الذي تم في صندوق EVERST CAPITAL GLOBAL اذ استثمرت المؤسسة في 2014/10/15 في الصندوق المذكور مبلغ (200) مليون دولار وهو صندوق مفتوح.

وفي 2015/1/15 أصدر البنك المركزي السويسري قرار بالغاء سقف الربط بين اليورو والفريك السويسري وبعد ثلاثة أيام من هذا القرار خسرت المؤسسة أغلب استثمارها في هذا الصندوق، وهو ما ترتب عليه أن أصدرت لجنة الاستثمار في مارس 2015 أخذ مخصص من 95٪ من قيمة المساهمة ليظهر في دفاترها المحاسبية بقيمة 10 ملايين دولار، مع تحويل المساهمة إلى وفرة نيويورك لإدارة ومتابعة عملية التسييل.

ثانيا: امتناع المؤسسة عن المطالبة القضائية تجاه شركة Mirbaud Asset Management التي قامت بالامتناع عن تمكين المؤسسة من استرداد وحدات الصناديق: بتاريخ 2017/5/3 خاطبت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الشركة سالفة البيان بطلب استرداد جميع وحدات الصناديق الاستثمارية المفتوحة التي تديرها الشركة، وتاريخيا 2017/5/16 رد مدير الاستثمار على كتاب المؤسسة برفضه الاسترداد ما لم يكن هناك قرار بالموافقة من لجنة الاستثمار التابع للمؤسسة، وحيث أن هذا التصرف من الشركة يعد مخالفا، وظلت وحدات الاستثمار من دون استرداد من دون أن تحرك المؤسسة ساكنا في هذا الموضوع على الرغم من حقيقة المؤسسة بالاسترداد في ظل ماطلة مدير الاستثمار لدى الشركة المذكورة مما يكشف عن خلل قانوني في التعامل مع هذا الملف من قبل المؤسسة.